

عقد رقم ٧/م/ع/١/ق

معقود بين:

تريفي أون

- الدولة اللبنانية - ممثلة بتخصص مدير أمن التراب العامة للإدارة

و

فريق ثاب

- شركة سيكوريتي للتأمين ش.م.ل. ممثلة بالسيد أنطوان جوزف الخوام

رقم التسجيل في وزارة المالية: ١٠١٩١

رقم السجل التجاري: ٢١٥٤٧

رقم الهاتف: ٠٣/٩١٢٢٥٨ - ٠٩/٢١٠٨٦٢

المادة الأولى: موضوع العقد

يتعهد الفريق الثاني بالتأمين على السيارات السياحية الخاصة للعائدة للمركبيين في الخدمة الفعلية والمتقاعدين والموظفين المدنيين وعائلاتهم في مؤسسات وزارة الدفاع الوطني والمديرية العامة للأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة والمديرية العامة للجمارك والمديرية العامة للدفاع المدني، كذلك للآليات السياحية التابعة لهذه المؤسسات، المديرية العامة عن العام ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ وذلك عملاً بأحكام دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م/ع/١/ق/١ المصدور بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥.

المادة الثانية: الأسعار:

١ - يتعهد الفريق الثاني بتقديم التأمين الإلزامي والتأمين ضد الغير بما فيها نقل الآليات المعطلة وفقاً للأسعار المبينة في الجدول أدناه:

| ايضاحات                                    | ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. ستمئة وخمسون ألف دولار أميركي لتغطية:                                                                                                                                                                 | ٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. تسعمئة ألف دولار أميركي لتغطية:                                                                                                                                                       | ١,٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. مليون وأربعمئة ألف دولار أميركي لتغطية:                                                                                                                                             |
|--------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|                                            | ١ - ٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. مئتان وخمسون ألف دولار أميركي مسؤولية مدنية (للأضرار المادية).                                                                                                                                    | ١ - ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. خمسمئة ألف دولار أميركي مسؤولية مدنية (للأضرار المادية).                                                                                                                          | ١ - ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. مليون دولار أميركي مسؤولية مدنية (للأضرار المادية).                                                                                                                             |
|                                            | ٢ - ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. أربعمئة ألف دولار أميركي (للضمان الإلزامي) المسؤولية المدنية عن الأضرار الجسدية التي تسببها المركبات البرية للمركبات البرية للغير عملاً بأحكام المرسوم رقم ٧٧/١٠٥ والمرسوم رقم ٢٠٠٣/١/٣٠ وملحقاته | ٢ - ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. أربعمئة ألف دولار أميركي (للضمان الإلزامي) المسؤولية المدنية عن الأضرار الجسدية التي تسببها المركبات البرية للغير عملاً بأحكام المرسوم رقم ٧٧/١٠٥ والمرسوم رقم ٢٠٠٣/١/٣٠ وملحقاته | ٢ - ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ د.أ. أربعمئة ألف دولار أميركي (للضمان الإلزامي) المسؤولية المدنية عن الأضرار الجسدية التي تسببها المركبات البرية للغير عملاً بأحكام المرسوم رقم ٧٧/١٠٥ والمرسوم رقم ٢٠٠٣/١/٣٠ وملحقاته |
|                                            | ٣ - مصاريف طبية ونفقات معالجة داخل المستشفى للغير المشمولين بعقد الضمان الإلزامي.                                                                                                                                      | ٣ - مصاريف طبية ونفقات معالجة داخل المستشفى للغير المشمولين بعقد الضمان الإلزامي.                                                                                                                      | ٣ - مصاريف طبية ونفقات معالجة داخل المستشفى للغير المشمولين بعقد الضمان الإلزامي.                                                                                                                      |
| الاسعار بعد التنزيل الممنوع (اسعار التلزم) | \$٣٥                                                                                                                                                                                                                   | \$٣٨,٥                                                                                                                                                                                                 | \$٤٢                                                                                                                                                                                                   |

## شروط خاصة:

- أ - يتعهد الفريق الثاني بنقل الآليات المعطلة في كافة المناطق اللبنانية (عدد النقلات: ٢ للعتل الميكانيكي و ٤ لاعتادث) وفقاً للشروط التالية:
- (١) - نقل الآلية المعطلة لمسافة ٨٥ كلم دون أن يدفع المؤمن أي مبلغ.
  - (٢) - بدفع المؤمن مبلغ ٦٠,٠٠٠/ل.ل فقط ستون ألف ليرة لبنانية لا غير عن كل ١/ واحد كلم يزيد عن مسافة ٨٥ كلم، تدفع لسائق شاحنة النقل في حينه مقابل إيصال بالمبلغ.
  - (٣) - تكلف الشركة التي يرسو عليها التأمين إبلاغ شركة النقل بشروط العقد ورفع كتاب موقع من الشركة إشعاراً بذلك الى مصلحة القوامة.
  - (٤) - في حال عدم تنفيذ شركة النقل بالشروط الواردة أعلاه وإستيفانها مبالغ إضافية من المؤمن، تتعهد الشركة الملتزمة إعادة المبالغ المدفوعة لأصحابها.

٢- بتمهّد الفريق الثاني بتقديم التأمين ضد جميع الأخطار: مسؤولية مدنية (أضرار مادية وجسدية) + حريق + سرقة بما فيها نقل الآليات المعطلة وفقاً للنسب المئوية المبينة في الجدول أدناه:

| طراز السيارة               | النسب المئوية لقيمة السيارة المتفق عليها بين الفريقين | ملاحظات                                 |
|----------------------------|-------------------------------------------------------|-----------------------------------------|
| طراز عام ٢٠١٣ - ٢٠١٧ ضمناً | ٢٠,٢٠%                                                | لا تقل<br>قيمة التأمين السنوي عن \$ ٢٠٠ |
| طراز عام ٢٠١٨ - ٢٠٢١ ضمناً | ١٠,٩٢٥%                                               |                                         |
| طراز عام ٢٠٢٢ وما فوق      | ١٠,٦٥%                                                |                                         |

#### شروط خاصة:

- أ- في حال تلف السيارة كلياً تدفع شركة التأمين للمستفيد ما يوازي ٩٠% من قيمتها المتفق عليها بين الفريقين عند إنجاز عقد التأمين.
- ب- تعتبر السيارة بحالة التلف الكلي في حال تجاوزت كلفة إصلاحها ٦٠% من قيمتها المتفق عليها بين الفريقين عند إنجاز عقد التأمين.
- ج- لا يتحمل الفريق المضمون أي مبلغ عن كامل الأضرار الحاصلة في سيارته (zero franchise).
- د- يتعهد الملتزم بنقل الآليات المعطلة في كافة المناطق اللبنانية (عدد النقّلات غير محدود) وفقاً للشروط التالية:
  - (١) - نقل الآلية المعطلة لمسافة ٨٥ كلم دون أن يدفع المؤمن أي مبلغ.
  - (٢) - يدفع المؤمن مبلغ ٦٠,٠٠٠ ل.ل فقط ستون ألف ليرة لبنانية لا غير عن كل ١/ كلم يزيد عن مسافة ٨٥ كلم، تدفع لسائق شاحنة النقل في حينه مقابل إيصال بالمبلغ.
  - (٣) - في حال عدم تقيد شركة النقل بالشروط الواردة أعلاه واستيفائها بمبالغ إضافية من المؤمن، تتعهد الشركة الملتزمة إعادة المبالغ المدفوعة لأصحابها.
- هـ- يشمل التأمين ضد كافة الأخطار أيضاً غير المشمولين بعقد الضمان الإلزامي للأضرار الجسدية وفقاً للملحق رقم ٣.

#### المادة الثالثة: مدة صلاحية العرض:

كما هو محدّد في المادة الخامسة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### المادة الرابعة: ضمان حسن التنفيذ:

كما هو محدّد في المادة السادسة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### المادة الخامسة: طريقة دفع قسط التأمين من قبل المستفيد:

كما هي محدّدة في المادة الثامنة عشرة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### المادة السادسة: طريقة دفع بدلات الأضرار:

كما هي محدّدة في المادة العشرون من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### لمادة السابعة: مدة الإلتزام:

كما هو محدّد في المادة السادسة عشرة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### مادة الثامنة: مدى التأمين والأخطار المضمونة:

كما هي محدّدة في المادة الرابعة عشرة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### مادة التاسعة: عقود وبوالص التأمين:

كما هي محدّدة في المادة الخامسة عشرة من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤، كما

يتعهد بتدوين عبارة (نتعهد بالتقيد بأحكام دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤) على بوالص التأمين.

#### مادة العاشرة: المستفيدين من التأمين:

كما هو محدّد في المادة الحادية والعشرون من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

#### مادة الحادية عشرة: أسباب إنتهاء العقد ونتائج:

كما هو محدّد في المادة الثانية والعشرون من دفتر الشروط الخاص رقم ٦/م ع إ/م ق ١/ المصدّق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

المادة الثانية عشرة: المستندات التي جرى على أساسها التلزم:

أ- قانون المحاسبة العمومية الصادر بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٢/٣٠/١٩٦٣ مع كافة تعديلاته.

ب- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤/٢٠٢١ وتعديلاته.

ج- دفتر الشروط الإدارية العامة لتعهدات لوازم الجيش الصادر بموجب المرسوم رقم ١١٥٧٤ تاريخ ١٢/٣٠/١٩٦٨ وكافة تعديلاته.

- لمر السريوط الخامس رقم ١/م ج ١/م ق ١ المصدق بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٤.

المادة الثالثة عشرة: القوة القاهرة:

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن إرادة الفريق الثاني دون تسليم بوالص التأمين في المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الجهة الشارية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعمل الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة الرابعة عشرة: الإقصاء:

تطبق أحكام الإقصاء على الفريق الثاني الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام وتعديلاته.

المادة الخامسة عشرة: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والفريق الثاني من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

البرزة في ١٠ / ٧ / ٢٠٢٥  
الفريق الأول

الحدث في ١٠ / ٧ / ٢٠٢٥  
الفريق الثاني



محمد نهاد آدري

